الأمم المتحدة

A/C.3/60/SR.33

الجمعية العامة

الدورة الستون

Distr.: General
16 December 2005
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

**اللجنة الثالثة**

**محضر موجز للجلسة الثالثة والثلاثين**

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ ، الساعة ١٤/٣٠

الرئيس: السيدة كارفالهو (نائب الرئيس) . . . . . (البرتغال)

المحتويات

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

البند ٦١ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (تابع)

البند ١٠٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الاجتماعية (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: المراقبة الدولية للمخدرات (تابع)

البند ٦٤ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)*

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

05-58341 (A)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)*

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع)*

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)*

---

* بنود قررت اللجنة النظر فيها مجتمعة.

نظراً لغياب السيد بوتاغيرا (أوغندا)، تولت السيدة كارفالهو (البرتغال) نائب الرئيس، الرئاسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٤/٤٠.

**البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان** (تابع)

**(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/60/L.28*: اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم

١ - **السيدة فيللر** (المكسيك): قدّمت مشروع القرار نيابة عن مقدمي المشروع، وقالت إن الغرض من مشروع القرار هو تجديد اللجنة المخصصة وإقامة إطار عام لاستمرار أعمالها. وأضاف أن اللجنة المخصصة حققت تقدماً كبيراً في العام الماضي، وأتمت قراءة كاملة لمشروع الاتفاقية الذي أعده فريقها العامل، في بيئة إيجابية للغاية أثرتها المشاركة العريضة للمجتمع المدني. واستناداً إلى المفاوضات، قام رئيس اللجنة المخصصة بإعداد مشروع نص الهدف منه سد الخلافات التي تم الإعراب عنها فيها يتعلق بالمواد المفردة للمشروع. وقالت إن وفدها يرحّب بعرض المشروع في وقت مناسب، ومن شأنه أن يكون أساساً لمفاوضات في المستقبل.

٢ - وأضافت أن العام القادم سيكون بمثابة المفتاح لأعمال اللجنة، وأنه من الأهمية الحاسمة الحفاظ على الاستمرار والزخم اللذين تميزت بهما المفاوضات حتى الآن. ومن ثم فإن مقدمي المشروع يعتقدون أنه ينبغي دعوة جميع الفعاليات المعنية إلى مواصلة المشاركة على نحو فعّال وبنّاء في اللجنة المخصصة بهدف عقد مشروع اتفاقية وتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين (الفقرة ٣) وأن تعقد اللجنة المخصصة دورتين في عام ٢٠٠٦ (الفقرة ٤). وفي حين أن مقدمي المشروع على وعي بأن هذا الالتزام سوف يتطلب جهداً وموارد هامة من جانب الفعاليات، فإنهم يرون أن هذا المجهود سوف يثبت أنه أكثر فعالية ويسفر عن نتائج أفضل في الأجلين المتوسط والطويل. وينبغي للجنة المخصصة ألا تنسى هدفها الرئيسي الذي يتمثل في إنجاز اتفاقية عالية النوعية تقيم التدابير اللازمة لضمان التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان لجميع الأشخاص المعوقين وتكافؤ الفرص لديهم في جميع مجالات الحياة.

٣ - وباعتبار الحاجة الملحّة لاتخاذ الترتيبات الضرورية من أجل الدورة القادمة للجنة المخصصة في كانون الثاني/يناير، فقد أعربت عن أملها في أن يتم اعتماد مشروع القرار دون تصويت في وقت مبكر بقدر الإمكان. وقالت إنه ينبغي أخيراً أن كلمات ''الشمولية والوحدة والاعتماد المتبادل'' الواردة في الفقرة الثالثة من الديباجة ينبغي أن تحل محل كلمات ''الشمولية والوحدة والاعتماد المتبادل والعلاقات المتبادلة'' وأعلنت أن بنما وتايلند وتركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وغرينادا وكرواتيا قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٤ - **السيد خان** (أمين اللجنة): أعلن أن البلدان التالية قد انضمت أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار، وهي: إريتريا وأنغولا وبنغلاديش وبنن وبوتسوانا وبوليفيا وجامايكا والسنغال وقيرغيزستان والكاميرون والكونغو ونيجيريا وهندوراس.

**البند ٦١ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين** (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/60/L.5/Rev.1*: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

٥ - **الرئيس:** قال إن مشروع القرار المنقّح لا ينطوي على أي آثار على الميزانية البرنامجية ودعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأنه.

٦ - **السيدة بوين** (جامايكا): تحدثت نيابة عن مقدمي المشروع وقالت إن سان مارينو وسلوفاكيا والسويد وفرنسا وفنلندا وكرواتيا والنرويج والنمسا قد انضمت إلى مقدمي المشروع المنقّح. وأعلنت عن تنقيح شفوي بسيط للنص، وقالت إنه تم إدماج الفقرتين ١٣ و ١٥ وأضيفت كلمة ''و'' قبل ''تؤكد'' من أجل إيجاد فقرة جديدة برقم ١٣. وقد أعيد ترقيم الفقرات التالية تبعاً لذلك. وتوجهت بالشكر، نيابة عن مجموعة الـ٧٧ والصين، إلى جميع الوفود على تعاونها وروحها البنّاءة لدى التفاوض بشأن المشروع المنقح الذي تأمل في اعتماده بتوافق الآراء.

٧ - **السيد خان** (أمين اللجنة): أعلن أن البلدان التالية قد انضمت أيضاً إلى مقدمي مشروع القرار، وهي: أرمينيا وأسبانيا وأستونيا وألمانيا وأندورا وأوكرانيا وآيسلندا والبرتغال وبلغاريا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وقيرغيزستان وكازاخستان وكندا ولاتفيا وليبريا وهندورس واليونان.

٨ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.3/60/L.5/Rev.1* بصيغته المنقحة شفوياً.

٩ - **السيدة غارسيا – ماتوس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): شرحت موقف بلادها من مشروع القرار، وقالت إنه بقدر ما يعني الأمر وفدها، فإن الإشارة في الفقرة الثالثة من الديباجة إلى ''الالتزامات التي تم التعهد بها في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥'' لا تشير بأية حال إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي (القرار ١/٦٠) والتي يعتبرها وفدها، على نحو ما أعلن في مناسبات سابقة، أنها مجرد ورقة عمل دون أي ولاية كانت على بلادها.

١٠ - **السيدة شيستاك** (الولايات المتحدة الأمريكية): شرحت موقف بلادها من مشروع القرار واسترعت النظر إلى الإشارة إلى الحاجة لاتخاذ إجراءات عملية بشأن المسؤولية الجماعية والمحاسبة، بما في ذلك منع الفساد أو اتخاذ الإجراءات القانونية ضده (الفقرة ١٧)، وقالت إنه بينما ترى حكومتها في الفساد تحدياً هائلا للديمقراطية، تود أن تؤكد أن ثمة حاجة إلى وضع معايير للمسؤولية الاجتماعية الجماعية لإنفاذ القانون، وأن من مسؤولية الحكومات إنفاذ قوانين الفساد. وقالت إن المبادرات المتعلقة بتعزيز المسؤولية الاجتماعية الجماعية ينبغي أن تكون طوعية. وبالنسبة للفقرة ١٥، تود حكومتها أن تؤكد أنها لا تحبذ الآليات المالية التي تنطوي على ضرائب على السفر بالطائرات أو على أشكال أخرى للضرائب الشاملة.

**البند ١٠٦ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية** (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/60/L.8/Rev.1*: تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الاجتماعية، وخاصة قدرته على التعاون التقني.

١١ - **السيد فان** (أمين اللجنة): قال إنه في الفقرة الثامنة من الديباجة، ينبغي أن تحل العبارة ''القرار/-- '' محل العبارة ''القرار المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥'' علماً بأنها تشير إلى مشروع القرار A/C.3/60/L.11/Rev.1، الذي تم

اعتماده بمعرفة اللجنة يوم ٢١ تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠٠٥، وسوف يتم ترقيمه عندما تعتمده الجمعية العامة.

١٢ - وتطرق إلى الآثار المالية لمشروع القرار المنقح على الميزانية البرنامجية وأحال اللجنة إلى الفقرات ٨ و ٩ و ١٨ و١٩ من النص، وقال إن اللجنة قد تتذكر أن الجمعية العامة قد رصدت ٢٠٠ ٠٤٠ ١٠ دولار في إطار الباب ١٦، منع الجريمة والعدالة الجنائية، و ١٠٠ ٤٧٦ ٢١ دولار في إطار الباب ١٧، المراقبة الدولية للمخدرات، أي ما مجموعه ٣٠٠ ٥١٦ ٣١ دولار من أجل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبالنسبة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، اقترح الأمين العام ميزانية برنامجية مجموعها ٨٠٠ ٠٤٣ ٣٣ في إطار الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات، منع الجريمة والعدالة الجنائية. وبالتالي فإن اعتماد مشروع القرار لن ينطوي على أي اعتمادات إضافية. واسترعى انتباه اللجنة أيضا إلى الفرع السادس من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بتاء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ الذي أعاد تأكيد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المناسبة من لجان الجمعية العامة التي يعهد إليها بمسؤوليات شؤون الإدارة والميزانية وأعاد أيضا تأكيد دور اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

١٣ - **السيد كافاللاري** (إيطاليا): تحدث نيابة عن مقدمي المشروع، وقال إن الإردن وأرمينيا وأفغانستان وأيسلندا وبوليفيا وغينيا والفلبين وفييت نام وكازاخستان وكندا وكوبا وليختنشتاين قد انضمت إلى مقدمي المشروع A/C.3/60/l.8/Rev.1. واستناداً إلى المقترحات المقدمة خلال المشاورات غير الرسمية، أجرى عدد من التغييرات على النص استجابة، في جملة أمور، إلى اعتماد إعلان بانكوك في مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر المعني بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، والحاجة إلى معالجة المساعدة التقنية بطريقة شاملة ومتوازنة، والحاجة إلى تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بموارد كافية من أجل التنفيذ الكامل لولايته، وأهمية التصديق على الصكوك القانونية وتمشيا مع التقاليد المرعية، فإن مشروع القرار المنقح جاء نتيجة للعضوية كلها.

١٤ - **السيدة خان** (أمين اللجنة): أعلن أن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار، وهي: إندونيسيا وأنغولا وأوروغواي وأوغندا وبلغاريا وبنن وبوركينا فاصو وبوروندي والجزائر وجمهورية مولدوفا والرأس الأخضر وسانت فنسنت وجزر غرينادين والكاميرون وكوت ديفوار والكونغو ومالي وموزامبيق والنيجر وهايتي والولايات المتحدة الأمريكية.

١٥ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.3/60/L.8/Rev.1* بصيغته المنقحة شفويا.

١٦ - **السيدة غارسيا – ماتوس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): شرحت موقف وفدها من مشروع القرار، وقالت إن حكومتها تعلق أهمية كبيرة على تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، على نحو ما أثبت واقع أنها وقّعت وصدّقت على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبروتوكولاتها، وأنها أصدرت أخيراً قانون ضد الجريمة المنظمة وهي تكافح بنشاط جميع أشكال الجريمة المنظمة وخاصة الاتجار بالبشر والفساد. ولهذا السبب فإن وفدها انضم دائما إلى توافق الآراء تجاه مشروع القرار. غير أن وفدها يود أن يعرب عن تحفظاته بشأن الإشارة في الفقرة الرابعة من الديباجة إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ والحاشية المتعلقة بالفقرة التي تحيل القارئ إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. وللأسباب التي أوضحتها بالفعل، فإن وفدها لم يستطع بالتالي أن ينضم إلى مشروع القرار.

١٧ - **الرئيس:** اقترح أنه ينبغي أن تأخذ اللجنة، وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٨٨/٥٥، علما بتقرير الأمين العام المعني بمنع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية (A/60/157) وتقرير الأمين العام بشأن مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (A/60/172).

١٨ - وقد تقرر ذلك.

**البند ١٠٧ من جدول الأعمال: المراقبة الدولية للمخدرات** (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/60/L.27*: تقديم الدعم إلى أفغانستان بهدف كفالة التنفيذ الفعّال لخطتها الخاصة بتنفيذ مكافحة المخدرات

١٩ - **الرئيس:** قال إن مشروع القرار لا ينطوي على أي آثار تتعلق بالميزانية البرنامجية ودعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأنه.

٢٠ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.3/60/L.27*.

**البند ٦٤ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة** (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/60/L.13/Rev.1*: صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

٢١ - **الرئيس:** قال إن مشروع القرار المنقح لا ينطوي على أي آثار تتعلق بالميزانية البرنامجية.

٢٢ - **السيد هياسات** (الأردن): تحدث نيابة عن مقدمي مشروع القرار، وقال إن إثيوبيا والأرجنتين وأنغولا وجمهورية تترانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وسويسرا وشيلي وكوت ديفوار والكونغو ونيجيريا واليابان قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأضاف أن الدعم الواسع النطاق للمشروع المنقح، الذي جاء نتيجة لمشاورات غير رسمية، يبرهن على اعتراف المجتمع الدولي بالدور المهم الذي يقوم به صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. وأعرب عن أمله في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

٢٣ - **السيد خان** (أمين اللجنة): أعلن أن البلدان التالية انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار، وهي الأرجنتين وأستراليا وإريتريا وأستونيا واندورا وإندونيسيا وأنغولا وأوروغواي وآيسلندا وبربادوس وبلغاريا وبنن وبوروندي وتركيا وتوغو وجمهورية كوريا والرأس الأخضر وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسيراليون وشيلي وغيانا وغينيا وقطر وقيرغيزستان وكوت ديفوار والكونغو وماليزيا ومدغشقر وملاوي وموريتانيا.

٢٤ - تم اعتماد مشروع القرار *A/C.3/60/L.13/Rev.1*.

٢٥ - **السيدة شيستاك** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها يعرب عن اغتباطه للانضمام إلى توافق الرأي بشأن مشروع القرار مع الشرح التالي للموقف فيما يتعلق بالفقرة الثانية والثالثة من الديباجة، اللتين تعيدا تأكيد منهاج عمل بيجين ويرحب بالإعلان الذي تم اعتماده في الدورة التاسعة والأربعين للجنة مركز المرأة، وأعادت تأكيد أن الولايات المتحدة تلتزم التزاما جازما بتمكين المرأة وتعزيز تمتعها بحقوق الإنسان والحريات الأساسية الشاملة وكرست موارد ضخمة من أجل تلك الغاية. غير أنه بينما يعرب إعلان ومنهاج عمل بيجين عن أهداف سياسية هامة تؤيدها الولايات المتحدة، فإنهما لم ينشئا حقوقا قانونية دولية أو التزامات ملزمة قانوناً للدول بموجب القانون الدولي. وفضلاً عن ذلك فإن هناك اتفاقا دوليا في الرأي في الدورة التاسعة والأربعين للجنة على أن وثائق بيجين لم تنشئ حقوقا دولية جديدة، بما في ذلك الحق في الإجهاض. وقالت إن التأكيد من جديد من جانب الولايات المتحدة على تلك الوثائق لا

يشكل تغييرا في موقفها فيما يتعلق بالمعاهدات التي لم تصدّق عليها. وأضافت أن الولايات المتحدة تؤيد بالكامل مبدأ حرية الاختيار فيما يتعلق بصحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة. وقد أعلنت بوضوح وفي مناسبات كثيرة، تمشياً مع المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، أنها لا تعترف بالإجهاض كوسيلة من وسائل تنظيم الأسرة أو أنها تؤيد الإجهاض في مساعدتها للصحة الإنجابية. وأضافت أن الولايات المتحدة تدرك أن هناك اتفاقا دوليا في الرأي على أن مصطلحات ''خدمات الصحة الإنجابية'' والحقوق الإنجابية لا تتضمن الإجهاض أو تشكل دعماً للإجهاض أو تأييدا له أو تعزيزا له أو لاستخدام وسائل الإجهاض. إن الولايات المتحدة تؤيد علاج المرأة التي تعاني من الإصابات أو الأمراض الناجمة عن الإجهاض القانوني وغير القانوني، بما في ذلك الرعاية بعد الإجهاض، ولا تضع هذا العلاج ضمن الخدمات المتعلقة بالإجهاض.

٢٦ - وتطرقت إلى الفقرة السابعة من الديباجة التي لاحظت أن عدد الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من بين أعلى الأعداد التي تؤيد اتفاقيات حقوق الإنسان، وقالت إن الولايات المتحدة تحتفظ بشكل جازم بإيمانها بسلطة الدول ذات السيادة لاتخاذ أي قرارات بشأن التصديق على المعاهدات.

٢٧ - **السيدة غارسيا-ماتوس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إنها سوف تقدر قيام أي شخص يود الإشارة إلى بلادها باستخدام اسمها الصحيح وهو جمهورية فنزويلا البوليفارية. وشرحت موقف وفدها من مشروع القرار، وقالت إنها تؤكد من جديد التزامها الجازم بدعم مبادرات صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة الرامية إلى تقديم المساعدة إلى الأنشطة التي تفيد المرأة مباشرة، وإدماج قضايا المرأة في الأنشطة الرئيسية لكل من الحكومات والمنظمات الدولية. غير أنها تود الإعراب عن تحفاظاتها إزاء الفقرة الرابعة من الديباجة، لا بسبب الالتزام بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ولكن بسبب الإشارة السافرة إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (A/60/L.1) التي يعتبر وفدها أنها مجرد ورقة عمل بدون أي ولاية كانت بالنسبة لبلدها.

٢٨ - **السيد موريللو كاراسكو** (بوليفيا): قال إن بوليفيا تود أيضا أن تشارك في تقديم مشروع القرار.

٢٩ - **السيد بيغ** (نيوزيلندا): قال إن وفده يود أن يدلي ببيان قصير فيما يتعلق بالمكان المخصص لإبلاغ الوفود بما يستجد من إجراء. ففي فترة المساء السابقة كانت هناك أربع رسائل منفصلة ومتضاربة في هذا المكان، مما أشاع الغموض لدى وفده فيما يتعلق بمشاريع القرارات التي ينبغي أن يسعى إلى تعليمات بشأنها من أجل جلسة اليوم. وعلى الرغم من أن المعلومات المتضاربة كانت طفيفة نسبيا في هذه الحالة، فقد شعر وفده بقلق لأن المشكلة سوف تصبح أكثر خطورة عندما تنتقل اللجنة إلى النصف المشحون من الجلسة. لذلك فإنه يقترح أن يصدر الإخطار النهائي بالنسبة لمشاريع القرارات واتخاذ إجراء بشأنها في اليوم التالي في موعد أقصاه الساعة الخامسة مساءً وأن تكون الرسائل التي يقوم أعضاء المكتب بتوزيعها على مجموعاتهم الإقليمية ومن خلال هذا المكان تتسم بالاتساق. وسوف يقدر أن يطرح الأمر في جلسة المكتب القادمة.

**البند ٧١ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان** (تابع) (A/60/40، 44، 129، 336، 392، 408)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهُج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/60/134، 266، 272، 286، 299، 301 و Add.1، *305، 321، 326،333، 338 و Corr.1،

339 و Corr.1، 340، 348،350، 353، 357، 374، 384، 392، 399،341 وA/C.3/60/2)

(ج) حالات حقوق الإنسان وتقارير المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/60/221، 271، 306، 324، 349، 354، 356، 359، 367، 370، 395 و Corr.1، وA/C.3/60/2)

(هـ) **تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان** (تابع) (A/60/36 و 343)

٣٠ - **السيدة اينختسيتسيغ** (منغوليا): قالت إن وفدها يتفق مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على أن التحدي الرئيسي يتمثل حاليا في ترجمة التزامات حقوق الإنسان وتحويلها إلى واقع عن طريق سد ثغرات التنفيذ على الصعيد الوطني وبوصف منغوليا دولة طرف في أكثر من ٣٠ معاهدة واتفاقية دولية لحقوق الإنسان، فإنها تلتزم بتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، وكانت منذ إقرار دستورها في عام ١٩٩٢، تقوم بنشاط بإصلاح تشريعاتها، بما في ذلك القانون الجنائي والقانون المدني، من أجل جعلهما يتمشيان مع المعايير الدولية.

٣١ - وفي آب/أغسطس ٢٠٠٥، استضافت لجنة منغوليا لحقوق الإنسان، التي أنشئت ف عام ٢٠٠١ وفقاً لمبادئ باريس، الاجتماع السنوي العاشر لمنتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. واتفق المشتركون، في جملة أمور، على إنشاء فريق عامل لوضع مشروع مبادئ توجيهية تهدف إلى تعزيز تطبيق مبادئ باريس في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

٣٢ - وتم في عام ٢٠٠٣ اعتماد برنامج العمل الوطني لحقوق الإنسان بغية تحسين القدرة لدى السلطات ومحاسبتها وتعزيز مشاركة المجتمع المدني ووسائل الإعلام الجماهيري والقطاع الخاص من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان ومكافحة انتهاكات حقوق الإنسان.

٣٣ - وعلى الرغم من الالتزام السياسي بحماية وتعزيز حقوق الإنسان في منغوليا، فقد أعيقت البلد بدرجة كبيرة نتيجة لفجوتها المعرفية وفجوة قدراتها. وكان عليها أيضا أن تعالج القضايا العابرة للحدود الناشئة، مثل انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والاتجار بالبشر والهجرة، مما تطلب استجابة جماعية تقوم على التعاون الإقليمي والدولي. وبالتالي فإن وفدها يرحّب بالأنشطة التي يتوخاها المفوض السامي لتعزيز الالتزام القطري وتطوير شراكات فعّالة للمساعدة في كفالة المساندة والتعزيز لحقوق الإنسان على الصعيد الوطني.

٣٤ - ويتوقف تنفيذ حقوق الإنسان على نظام سليم للرصد، ويمثل المشروع المنقح المبادئ التوجيهية المتجانسة بشأن إعداد التقارير بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان أداة مهمة لتحسين الالتزامات بوضع التقارير من جانب الدول الأعضاء. وقالت إن وفدها يحبذ المزيد من تحسين المساعدة التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى الدول الأعضاء من أجل الوفاء بالتزاماتها بوضع التقارير ومتابعة توصيات اللجان ذات الصلة.

٣٥ - **السيد ايدوغدييف** (تركمانستان): قال إن كفالة الاحترام الكامل للحريات الأساسية وحقوق الإنسان يمثل إحدى الأولويات الرئيسية لحكومته، التي اعتمدت عددا من التدابير الموضوعية لهذا الغرض خلال العام الماضي. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، اعتمد مجلس الشعب تشريعات تعمل على تحسين النظام الانتخابي للبلد. وقد منحت الحكومة، من خلال مرسوم رئاسي، وعياً منها بأهمية حماية واحترام حقوق الإنسان الخاصة باللاجئين، المواطنة إلى

أكثر من ١٦ ٠٠٠ لاجئ من البلدان المجاورة كانوا يقيمون في تركمانستان لعدد من السنين.

٣٦ - وتنتهج تركمانستان باستمرار، بوصفها طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، سياسة حقوق كاملة ومتساوية لمشاركة المرأة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية للبلد. وقام اتحاد نساء تركمانستان بإعداد خطة عمل وطنية بشأن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، ذلك بهدف تعزيز المركز الاجتماعي للمرأة وتطوير آليات للتفاعل بين تشكيلات الحكومة والمنظمات الدولية ذات الصلة. ويقدم المعهد الوطني للديمقراطية وحقوق الإنسان المشورة إلى مختلف الوكالات الحكومية بشأن التزامات تركمانستان الدولية الناشئة عن مختلف معاهدات حقوق الإنسان التي هي طرف فيها، وتقدم حسب الاقتضاء شكاوى فردية إلى السلطات المختصة لاتخاذ إجراء.

٣٧ - وفي وقت مبكر من العام الحالي، شكل البرلمان الوطني لجنة معنية بحقوق الإنسان تولت زمام القيادة في إعداد تشريعات لتعزيز الحريات والحقوق الأساسية. وشملت الجهود الأخرى الرامية إلى تحسين حالة حقوق الإنسان قانوناً يحظر استخدام عمل الطفل وقانوناً تشريعيا لكفالة الحقوق الدينية للمواطنين. وأقامت الحكومة حوارا مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وعملت مع فريق من المفوضية بشأن برنامج للمساعدة التقنية.

٣٨ - غير أن الخطوات التي اتخذتها حكومة تركمانستان في مجال حقوق الإنسان لا يتم الاعتراف بها عالميا وأن عددا من الدول الأعضاء قررت المبادرة بوضع مشروع قرار آخر بشأن حالة حقوق الإنسان في بلاده. وتعتقد حكومته اعتقادا جازما بأنه لا يمكن فرض حقوق الإنسان من الخارج وأن القرارات المتعلقة ببلاده لا تؤدي إلا إلى تقويض الثقة فيما بين الشركاء المحتملين وتعمل على تسييس آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وقال إن بناء مجتمع ديمقراطي وكفالة احترام حقوق الإنسان يمثل اختيارا لدى الحكومة التي ترحب بأي دعم أو مساندة في تنفيذ هذه الحقوق. وإنه من خلال الحوار والتعاون والالتزام فقط يمكن أن تحقق قضية حقوق الإنسان تقدما على الصعيدين المحلي والدولي.

٣٩ - **السيد أنشور** (إندونيسيا): قال إن حكومته على استعداد للمشاركة في العملية المؤدية إلى إنشاء مجلس لحقوق الإنسان أكثر فاعلية وأقل تسييسا. وقال إن وفده أخذ علما بخطة عمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ويشارك المفوض السامي نظرته القائلة بأن التحديات الجارية لحقوق الإنسان تتطلب استجابة متضافرة من جانب المجتمع الدولي ككل.

٤٠ - وعلى الصعيد الوطني، اعتمد مجلس النواب قانونين للتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك لتوفير إطار قانوني إضافي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وقال إن جميع حقوق الإنسان شاملة ولا تتجزأ ومترابطة. ومن ثم ينبغي إعارة قدر متساو من الاهتمام إلى الحقوق المدنية والسياسية إلى جانب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلاً عن الحق في التنمية.

٤١ - وأضاف أن القضاء على الفقر في البلدان النامية ينبغي أن يصبح المحور الأساسي للأمم المتحدة. وعلى الرغم من أن البلدان النامية مسؤولة بالدرجة الأولى عن صياغة خططها الإنمائية الاستراتيجية الوطنية، فإنه من مسؤولية البلدان المتقدمة النمو، بوصفها شركاء عالميين، كفالة بيئة دولية مواتية للنهوض بحقوق الإنسان والأمن والتنمية في البلدان النامية. وإيمانا من الحكومة بأن الحق في التنمية يعزز العدالة الاجتماعية والتمتع بحقوق الإنسان والحريات

الأساسية، فإنها تتوقع أن يكون الحق في التنمية مسألة ذات أولوية لدى المجلس المقبل لحقوق الإنسان. ومن شأن تعزيز ذلك الحق باعتباره جزءاً لا يتجزأ من جدول أعمال المجلس كفالة أن تتمتع جميع الفعاليات بالحق في التنمية.

٤٢ - **السيد الداي** (المكسيك): قال إن بلاده دأبت على انتهاج سياسة فعّالة لحقوق الإنسان وقامت مؤخرا بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وكما جاء في نتائج مؤتمر القمة العالمي، فإن حماية حقوق الإنسان تشكل قيمة أساسية بالنسبة لجميع الدول الأعضاء. وبالتالي ينبغي بذل كل محاولة لضمان أن تعطى لحقوق الإنسان أولوية عالية في أعمال الأمم المتحدة. ومنذ عام ٢٠٠٠، كانت المكسيك تتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ونتيجة لذلك أخذت ببرنامج وطني لحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

٤٣ - وقال إنه على الرغم من أن الأحداث الأخيرة أكدت أن الإرهاب يمثل مشكلة خطيرة، فإن واقع أن الدول ملتزمة بحماية حقوق الإنسان لسكانها لا يبرر وقف أو انتهاك حقوق الإنسان لدى الأشخاص الواقعين تحت سلطانها القضائي. وأضاف أن احترام حقوق الإنسان لا يشكل عقبة على الإطلاق وإنما هو أداة فعَالة لمحاربة الإرهاب. وقال إن وفده يرحب بمقرر لجنة حقوق الإنسان تعيين مقرر خاص تتمثل ولايته في إصدار توصيات عملية بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان واعتماد تدابير لمناهضة الإرهاب، بما في ذلك تقديم مساعدة تقنية في هذا الأمر بناء على طلب الدول.

٤٤ - وبالنسبة للجماعات الضعيفة، فقد قدمت المكسيك مقترحات تتعلق بقواعد لحماية المهاجرين والمعوقين. ويعتزم وفده تقديم مشروعي قرارين بشأن الموضوع في الدورة الراهنة للجمعية العامة. ومن غير المقبول كلية أن حالة حقوق الإنسان المتعلقة بالمهاجرين يتعيَّن أن تتدهور نتيجة للتمييز والإقصاء. ومن شأن الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية أن يتيح فرصة للمجتمع الدولي لبحث هذه المسألة بحثاً دقيقا من كل جوانبها.

٤٥ - **السيد سعيد** (السودان): أكد الحاجة إلى احترام التنوع الثقافي والديني في التعامل مع قضايا حقوق الإنسان. وقال إنه ينبغي للدبلوماسية التعددية أن توجه أي تدابير إصلاحية لحقوق الإنسان، بما في ذلك ولاية مجلس حقوق الإنسان الذي ينبغي أن يكون موضوعيا وأن يخضع للمحاسبة. وقال إن من الأمور الحيوية احترام سيادة الدول والاهتمام بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن الحقوق المدنية والسياسية. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعتمد تدابير لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان. ويمثل الحق في التنمية والغذاء والكرامة أولويات بالنسبة للبلدان النامية وتتطلب آليات مناسبة لتعزيز هذه الحقوق، بما في ذلك التعاون التقني. غير أن التعاون التقني ينبغي أن يكون متحررا من أي تحيّز سياسي وأن يمتنع عن فرض نظام معيّن على البلدان المستفيدة.

٤٦ - وقال إن بيان ممثل الولايات المتحدة بشأن الحالة في السودان يتناقض كل التناقض مع ملاحظات المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، الذي تحدث بحرية إلى السلطات وقام بزيارة أشخاص في البلد. ويعكس البيان موقف الولايات المتحدة وليس موقف المجتمع الدولي. ولجنة التحقيق الدولية المعنية بدارفور قد انتهت إلى أن حكومة السودان لا تتبع سياسة لإبادة الجنس و لم تعترض الولايات المتحدة في ذلك الوقت. وقد اعترفت الحكومة بأن هناك مشكلات تتعلق بحقوق الإنسان نتيجة للحرب ولكنها أبدت إرادة سياسية حقيقية للاهتداء إلى حل سياسي ولمساعدة الأشخاص المشردين.

٤٧ - وقال إن الولايات المتحدة ليست في وضع للإدلاء بأي أقوال بشأن انتهاكات حقوق الإنسان. وينبغي لها أن تدعو لجنة تحقيق لزيارة خليج غوانتنامو حتى يمكن للمجتمع الدولي أن يرى ماذا يحدث هناك ويتخذ تدابير مناسبة. وينبغي أيضا تحميل الولايات المتحدة مسؤولية تدنيس الرموز المقدسة في سجن أبو غريب في العراق.

٤٨ - وقال إن كندا هي الأخرى بلد ليس مؤهلا للحديث عن انتهاكات حقوق الإنسان وعليها أن تقوم بترتيب أوضاعها قبل أن تنصب نفسها حكما في هذه الأمور.

٤٩ - **السيد كوفاليفسكي** (بيلاروس): قال إن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها أصبحا أحد أهم عناصر إصلاح الأمم المتحدة. وعلى الرغم من أن هذه الحقوق قد أصبحت أكثر بروزا في أعمال المنظمة، فقد ظلت آلية الدفاع عنها بدون تغيير. وقال إن بيلاروس ظلت لفترة طويلة تحذر من أن لجنة حقوق الإنسان لا يمكن أن تعمل على نحو صحيح وفعّال أو أن تقوم بحل مشكلات موضوعية، لأن هذه الهيئة تباشر هزيمة أهداف ولايتها الأصلية وتعمل على أن يحل نهج انتقائي وازدواجية في المعايير محل الحوار والتعاون. وقد سقطت في سجل اتخاذ قرارات تدين بلدانا معينة ليست حالاتها لحقوق الإنسان بأسوأ من حالات الآخرين، بينما تتيح لبلدان أخرى ارتكاب انتهاكات دون انتقاد.

٥٠ - وقال إن بيلاروس ضد أي قرارات تستهدف بلدانا بعينها مما يدمر أساس التعاون الدولي بشأن حقوق الإنسان، ويشجع على عدم الثقة والمواجهة بدلا من الحوار والتعاون. ومن شأن هذه القرارات لكونها انتقائية وذات دوافع سياسية بالتحديد، تحول دون بحث قضايا حقوق الإنسان بأمانة وإنصاف، وتتجاهل أن هذه الحقوق مترابطة ومتشابكة، وتؤدي إلى تعميق الانقسام بين الحقوق السياسية والمدنية من ناحية، وبين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من ناحية أخرى. وقال إن بيلاروس تؤيد بالتالي الرأي الذي أعربت عنه المفوضة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها (A/60/36) من أن التعاون والشراكة ينبغي أن يمنحا دور أكبر.

٥١ - وقال إن الازدياد في التعصب العرقي وكراهية الأجانب والاتجار بالبشر والأعمال التي ترتكبها جماعات المتطرفين والإرهابيين وتدهور حالة اللاجئين والمهاجرين، من بين مشكلات أخرى، تثير مشاعر قلق بشأن حقوق الإنسان في كثير من البلدان، بما في ذلك بلدان من المفترض أنها ديمقراطيات متقدمة. ومن شأن النظرة الأقل فردية والأكثر تكاملا لحقوق الإنسان أن تشجع على الاحترام المتبادل والثقة المتبادلة بين البلدان. ولا تقبل بيلاروس الانتقادات الموجهة إليها من بعض البلدان. وقد أكدت انتخابات واستفتاء عام ٢٠٠٤ التأييد العام لطريقة عمل الرئيس. وكان تواجد المراقبين الدوليين المستقلين دليلا على شفافية العملية الانتخابية.

٥٢ - وقال إن إصلاح حقوق الإنسان في المنظمة قد بلغ حداً فاصلا وينبغي أن يكون منهجيا، ويركز على النتائج أكثر منه على السرعة. وتحبذ بيلاروس تشكيل فريق عامل مفتوح العضوية في الجمعية العامة يعنى بإنشاء مجلس لحقوق الإنسان ليأخذ في الحسبان مجموعة متنوعة من الآراء، وخاصة آراء الدول الصغيرة والنامية. وما لم تتخذ القرارات بتوافق الآراء، فإن الدول الأعضاء لن تؤيد الهيئة الجديدة ولن تثق فيها، وسوف تطول المفاوضات وتستغرق زمنا طويلا.

٥٣ - وتعتقد بيلاروس بقوة بالغة أن الاتجار في الكائنات البشرية يدمر كرامة مئات الألوف من الأشخاص ويدعو الدول الأعضاء إلى أن تبادر بشراكة عالمية ضد الرق والاتجار بالبشر في القرن الحادي والعشرين تحت إشراف الأمم المتحدة.

٥٤ - **السيد غاسبار ماتينز** (أنغولا): قال إن الإجراءات الخاصة لآلية المنظمة لحقوق الإنسان هامة في تقييم حقوق الإنسان تقييما موضوعيا وضمان حماية هذه الحقوق على الصعيدين الوطني والدولي. وقد أكد مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ الحاجة إلى الارتقاء بمستوى لجنة حقوق الإنسان. وما زالت التحديات قائمة رغم أن الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان قد حققت الكثير. وكما أشار المقرر الخاص لحقوق الإنسان المعني بالحق في الغذاء في العرض الذي قدمه إلى اللجنة، ينبغي فهم حقوق الإنسان الواردة في الاتفاقيات الدولية في إطار أوسع يتم داخله قيام السلم والتنمية وحقوق الإنسان بتعزيز أحدهم الآخر. وقال إن المغالاة في تأكيد بعض حقوق الإنسان على حساب البعض الآخر قد أدى إلى الانتقائية وازدواجية المعايير.

٥٥ - وقال إن أنغولا إذ تدرك أن الدول أنفسها تتحمل مسؤولية أولى من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، فقد سارت في طريق الإصلاح لضمان أن يكون محتوى تشريعاتها وتنفيذ هذه التشريعات يتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تلتزم بها وأوفت بالتزاماتها المتعلقة بوضع التقارير وتقديمها إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل. وقال إن دستور أنغولا يمنح الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان قوة القانون المحلي. واعتقاداً منها أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية هي بمثابة الأساس للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان. فقد اعتمدت أنغولا إستراتيجية وطنية لتخفيف حدة الفقر.

٥٦ - وقال إن لجنة حقوق الإنسان قد تعرضت للانتقاد، عن حق في بعض الأحيان، وذلك لكونها انتقائية ومسيسة وغير فعّالة، ونظرا لعملها على ازدواجية بعض أعمال اللجنة الثالثة والهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وأضاف أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ قد أتاح الفرصة والتوجيه الواضح للعمل. غير أنه يتعين من أجل تحقيق النجاح، ينبغي لمجلس حقوق الإنسان وحاملي تفويض الإجراءات الخاصة أن يعملوا على تعزيز التفاهم المتبادل من خلال الحوار والتعاون. وينبغي زيادة موارد المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ويستحق التغيير من وضع المعايير إلى التنفيذ الذي تدعو إليه المفوضة ذاتها، التأييد.

٥٧ - **السيدة غارسيا-ماتوس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قالت إن الضمانات الكاملة لحقوق الإنسان هي العمود الفقري لسياسة الدولة وهي واردة في دستور فنزويلا. وأضافت أن بلادها صدّقت على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان وأوفت بالتزاماتها بوضع التقارير بموجب هذه الاتفاقيات. وأجرت إصلاحاً قضائياً شاملاً وعززت من الخدمات الأساسية العامة وعززت من العمالة من أجل القضاء على الفقر والجوع والإقصاء الاجتماعي.

٥٨ - وأعربت عن اعتقاد حكومتها بأنه ينبغي أن تتاح الفرصة للدول للتعليق على تقارير المقرر الخاص المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة الأخرى القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، وأسباب وعواقب هذه التقارير قبل نشرها. وبينما يقوم المقررون الخاصون بالاطلاع بدور هام، فإنه ينبغي اختيارهم وفقاً لمعايير موضوعية وموثوق بها، وينبغي أن يسعوا إلى الحوار والتعاون مع الدول بدلاً من الانتقاد وتطبيق العقوبات الفردية والانتقائية.

٥٩ - وترديدا لتقرير الأمين العام بشأن حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب (A/60/374)، وتنديداً بجميع الأعمال الإرهابية والوسائل الإرهابية وتعبيرا عن التضامن مع ضحايا الإرهاب، قالت إنها تود أن تسترعي الانتباه إلى حالة لويس مكيمنت بوسادا كاريليس، وهو إرهابي ومتهم باختطاف الطائرات وممارسة التعذيب تمكن من الإفلات من العدالة الفنزويلية وترفض

الولايات المتحدة الأمريكية ترحيله. وأضافت أن حكومتها تعتقد أن الإرهاب يرتكب لا بواسطة الذين يقومون بأعمال إرهابية فقط، وإنما أيضا بواسطة الذين يقدمون المأوى للإرهابيين. وقالت إنها تود أيضا أن تعيد تأكيد التمييز الواضح الذي ينبغي رسمه بين الأعمال الإرهابية ونضال الشعوب لمقاومة الاحتلال الأجنبي وتحقيق تقرير المصير والحفاظ على السيادة واستعادتها.

٦٠ - **السيد بيلينغا ايبوتو** (الكاميرون): قال إنه يتعين ترجمة مفهوم حقوق الإنسان الذي تم الإعراب عنه في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ إلى عمل. وأضاف أن اللجنة الثالثة تناقش كيف يتم التعبير عن نظرة اجتماعية لحقوق الإنسان، فضلاً عن كيان لتعزيز هذه الحقوق. وقال إن المناقشة تتركز حول الفرد بوصفه أصل ومحور السلام والمستفيد من التنمية. وأضاف أن قرار الجمعية العامة الأخير بشأن الاحتفال بذكرى المذبحة إنما هو تذكير بأن المجتمع الدولي قد بدأ تدوين حقوق الإنسان في أعقاب الحرب العالمية الثانية من أجل منع تكرار هذه الحرب وهجماتها البربرية على الكائنات البشرية والكرامة الإنسانية.

٦١ - وقال إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قد تبعه عدد من العهود والاتفاقيات الدولية. وعلى الرغم من التقدم المحرز، فما زالت ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وما زال هناك اتجاه لتعزيز حق بعينه أو فئة بعينها من الحقوق على حساب الحقوق والفئات الأخرى واستغلال حقوق الإنسان من أجل أغراض أخرى. وقد أقيمت ثغرة بين روح ونص إعلانات حقوق الإنسان وواقع الحياة كل يوم.

٦٢ - وقال إن تجميل المجتمع الحديث يبرر التركيز، في مؤتمر القمة لعام ٢٠٠٥، على قضايا مثل الحق في الحياة والحق في التنمية. وقال إنه لا يمكن تأكيد حقوق الإنسان عندما تشعر الشعوب بالجوع، وعندما تفقد المرأة حياتها أثناء ولادة الطفل، وعندما يعاني الكثيرون من آثار نقص مياه الشرب ومن الأمية، وعندما تعاني الأجيال المتعاقبة من المصير ذاته ما لم تتخذ إجراءات. إن جميع حقوق الإنسان عالمية ولا تتجزأ ومترابطة ومتبادلة ويعزز أحدها الآخر.

٦٣ - وقال إن وفده يؤيد الاقتراح الداعي إلى إقامة مجلس لحقوق الإنسان، يتعين أن يضع نظرة شاملة لجميع حقوق الإنسان، ويحترم تنوع الثقافات والحضارات. ويدعو إلى تقديم المزيد من الموارد إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، على الصعيدين المركزي والمحلي، ويؤيد نداء الأمين العام، الوارد في التقرير بشأن المركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا (A/60/353)، ويؤيد منح أموال إضافية لذلك المركز الذي يزداد الطلب على مساعدته.

٦٤ - وأعرب عن ثقة حكومته من أن الأمم المتحدة ودولها الأعضاء والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني يمكن أن يعملوا سويا من أجل تعزيز التعاون بشأن حقوق الإنسان. وتحقيقا لذلك، ينبغي أن تكون لدى العالم حكومات ديمقراطية تلتزم بسيادة القانون وضمان الاحترام لحقوق الإنسان، مع مواصلة الجهود للقضاء على الفقر الذي يشكل أخطر تهديد للكرامة الإنسانية وللسلم.

بيانات تم الإدلاء بها في ممارسة حق الردّ

٦٥ - **السيد لا ايفان** (الصين): قال إنه يمكنه أن يتناول ملاحظات الولايات المتحدة الأمريكية وملاحظات أستراليا معا، نظرا لأن البلدين لديهما تاريخ مماثل من إبادة الجنس، والاستيلاء على الأرض من السكان الأصليين وممارسة التمييز ضد الأقليات وطالبي اللجوء. وقال إن كلا البلدين قللا من شأن الحقوق الأساسية وكانا في أغلب الأحيان يدليان بالصوتين المعارضين الوحيدين لهذه الحقوق في القرارات ذات الصلة. وقد نشأت عوامل متشابه جديدة مثل تراجع

الحريات المدنية وقيام سلطة الشرطة. والآن تحاول الولايات المتحدة إضفاء الصفة القانونية على استخدام التعذيب. وتقدر الصين قيمة علاقتها البنّاءة مع كلا البلدين، وتعتقد أن بوسعها أن تكون صريحة. وهي تتطلع إلى اليوم الذي يمكن فيه للبلدين أن يتحدثا عن مشكلات كل منهما المتعلقة بحقوق الإنسان على نحو صريح وعلني في اللجنة.

٦٦ - **السيد أكسين** (تركيا): قال إن البيان الذي أدلى به ممثل اليونان يتألف من اتهامات زائفة وتشويهات. وقال إن تدخلات القوات التركية في عام ١٩٧٤ قد دفعت إليها وعجلت منها المذابح التي تعرض لها القبارصة الأتراك. وقد كانت قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص منذ أوائل عام ١٩٦٤ وذلك لأن القبارصة اليونانيين عملوا في أواخر عام ١٩٦٣ على إزالة حكومة الشراكة والاستيلاء على البلد، مما أرغم القبارصة الأتراك على العيش في كهوف حيث ما زالوا عرضة لكثير من انتهاكات حقوق الإنسان. وفي عام ١٩٧٤ تدخلت تركيا باعتبارها ''دولة ضامنة'' بموجب اتفاقات عام ١٩٦٠، وذلك لمنع ضم اليونان لقبرص.

٦٧ - وفي عام ٢٠٠٤، اقترع القبارصة الأتراك بأغلبية ساحقة لصالح خطة أنان لتوحيد قبرص بينما اقترع ضدها غالبية القبارصة اليونانيين وضد الشراكة مع القبارصة الأتراك. ومنذ ذلك الوقت، تحولت الحالة في الجزيرة لصالح القبارصة اليونانيين مع انضمام قبرص اليونانية إلى الاتحاد الأوروبي، ولكن القبارصة الأتراك ظلوا منعزلين كما كانوا دائما على الرغم من الجهود الدولية لمساعدتهم والنداء الموجّه من الأمين العام من أجل التعاون بغية القضاء على الحواجز غير الضرورية التي تعوق تنميتهم (S/2004/437، الفقرة ٩٣). وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، قام نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية التركي بتعميم مقترحات من أجل إزالة جميع القيود القائمة في الجزيرة، على نحو ما ينعكس في الوثيقة A/59/820. وقال إنه يتوقع من المجتمع الدولي أن يؤيد شعب القبارصة الأتراك.

٦٨ - **السيدة تاندر** (ميانمار): ردت على البيانات التي أدلى بها ممثلو أستراليا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا، وقالت إن الإشارة إلى بلدها باسم يخلاف اسمها الرسمي يدل على افتقار مؤسف للاحترام والحس المرهف. وأضاف أن ميانمار تنفذ بدقة جميع صكوك الأمم المتحدة العديدة التي هي طرف فيها، وتتجه نحو الديمقراطية من خلال عقد مؤتمر وطني حيث ينتمي ٦٣٣ من المندوبين وعددهم ١ ٠٨٨ إلى أقليات وطنية وحيث يمثل أكثر من ١٠٠ شخص الجماعات المسلحة العديدة في البلد. وباعتبار صعوبة إقناع الجماعات المسلحة بالمشاركة في المفاوضات، فإن ميانمار ترفض الانتقاد الذي لا داعي له والموجه إلى الدرجة التي تميز بها مؤتمرها الوطني بالشمولية. وميانمار بدلاً من أن تشكل تهديداً للمنطقة، فهي عامل من عوامل السلم والاستقرار، ويشار إليها باعتبارها مجتمعا نموذجيا للتسامح الديني، وجاءت الإشارة من السيدة أوغانا. وبالنسبة لملاحظات كندا بشأن السخرة، فإن ميانمار تواصل التعاون مع منظمة العمل الدولية للقضاء على السخرة وتسعى إلى إعلاء حقوق الإنسان الأساسية لجميع مواطنيها.

٦٩ - **السيدة غاردشوفا** (أذربيجان): رداً على البيان الذي أدلت به أرمينيا والرسالة التي تم تعميمها في الوثيقة A/C.3/60/5، قالت إن جهود أرمينيا لإخفاء ضم إقليم أذربيجاني تحت راية ''تقرير المصير'' قضي عليه بالفشل. وقد انفصل النظام الانفصالي من طرف واحد في ناغورني كاراباخ من أذربيجان ولكن لم يتم الاعتراف به من جانب أي بلد آخر، وستظل المنطقة دائما جزء لا يتجزأ من أذربيجان. ولم تعد الأرقام الواردة في تقرير الأمين العام في الوثيقة A/60/305 تعكس الحالة الحقيقية وذلك لأن أذربيجان سوف تمنح بموجب قانون جديد المواطنة إلى ٢٥٠ ٠٠٠

لاجئ أذربيجاني طردوا من أرمينيا. وترفض حكومتها الاتهامات الأرمينية بإقامة حصن ضد ناغورني كاراباخ، نظراً لأن ما من دولة تفرض حصارا على أراضيها، بل على العكس فإن أرمينيا هي التي فرضت حصارا على أذربيجان، مع فصل إقليم ناخيشيفان بالكامل عن سائر أراضي أذربيجان باستثناء الفصل عن طريق الجو، وذلك على حساب ٥٠ ٠٠٠ من الأشخاص العاطلين هناك، بمن في ذلك ١ ٤٠٠ أسرة أخرجت بالقوة من إقليم ناغورني كاراباخ. وإلى جانب الوصلة البرية، عن طريق إيران، التي تشعر بلادها بامتنان بالغ لما تبديه من تعاون، فإن الطريق الوحيد للخروج عن الحصار هو الممر الجوي المدعوم من الدولة. وقد أشارت أرمينيا في رسالتها إلى فكرة إعادة فتح طرق المواصلات باعتبار أن ذلك يمثل تدبيرا من تدابير بناء الثقة، وأن يتم ذلك بدون شروط وبدون فوائد تعود على أرمينيا، وإن كان هذا الاقتراح يتطلب المزيد من الإيضاح. وينبغي عدم إغفال اقتراح أذربيجان الداعي إلى إعادة فتح ممرات النقل السابقة، وهو الاقتراح الذي قدم في الدورة الحالية من جانب وزير الخارجية. وسوف يكون من الأمور البنّاءة أن تقوم أرمينيا بسحب قواتها من المناطق الأربع على طول الخط الحديدي الذي يربط ناخيشيفان ببقية أذربيجان. وإن رفض أرمينيا لفرق الإنقاذ الأذربيجانية للمساعدة بعد الزلزال الذي تعرضت له أرمينيا ليس علامة إيجابية، نظرا لأنه من غير الممكن إشاعة الديمقراطية والاستقرار في القوقاز الجنوبي ما لم تبد جميع الدول في المنطقة استعدادا للتعاون.

٧٠ - **السيدة حلبي** (الجمهورية العربية السورية): أدانت ممارسة إضفاء الطابع السياسي على مسألة حقوق الإنسان وذلك عن طريق انتقاء دولة أو مجموعة من الدول بعينها. وقالت إن هذه الممارسة ظالمة بصفة خاصة في حالة بلادها التي انضمت إلى المزيد من اتفاقيات الأمم المتحدة بدرجة أكبر من بعض الدول التي توجه أصبع اتهام. ولم يعد من المقبول بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية أن تدعي بأنها تدافع عن حقوق الإنسان في حين أنها تقوم بانتهاك هذه الحقوق في أجزاء أخرى من العالم.

٧١ - ورداً على ممثل كندا، أشارت إلى أن الجمهورية العربية السورية تعلي من شأن التزاماتها الدولية، وخاصة بموجب الاتفاقيات التي انضمت إليها، واقترحت أن تستخدم الجلسات لصياغة معايير يلتزم بها الجميع بدلا من إثارة خلافات حول تقارير تفتقر إلى الموضوعية.

٧٢ - **السيد شلوسر** (إسرائيل): أعرب عن خيبة أمله إزاء التماثل بين البيان الذي أدلت به فلسطين وبين البيانات التي تم الإدلاء بها في الجلسات السابقة، على الرغم من التغييرات الكبيرة التي حدثت في ذلك البلد. وقال إنه يتعين على السلطة الفلسطينية أن تضطلع بمسؤولية تنفيذ جانبها من خريطة الطريق، بدلا من الحديث وكأنه لا يوجد إرهاب وانتهاكات لحقوق الإنسان في الجانب الفلسطيني. وقال إن الالتزام بالسلام الذي تعهد به شارون رئيس الوزراء والرئيس محمود عباس في اجتماع شرم الشيخ قد أعقبه قيام السيد شارون بسحب جميع القوات والمدنيين بشكل شجاع من غزة وجزء من الضفة الغربية. وأنها الآن مهمة السلطة الفلسطينية أن تقوم بنزع سلاح الإرهابيين الفلسطينيين الذين ارتكبوا أكثر من ٢٦ ٠٠٠ هجوما على أهداف إسرائيلية خلال السنوات الخمس الماضية. وأضاف أن إسرائيل تسعى إلى السلام وأن فك الاشتباك في غزة هو فرصة لكل من الشعبين. وإذا قام الفلسطينيون فقط برفض العنف والإرهاب وتوقفوا عن الأقوال غير المفيدة، فإنهم سوف يقيمون المناخ اللازم للتقدم نحو التعاون والسلم.

٧٣ - **السيد بالها توك هان** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): رداً على البيانات التي أدلى بها ممثلا الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا، فقد أعرب عن أسفه لتوجيه

ادعاءات نمطية تتعلق بحقوق الإنسان ضد بلدان منتقاة، ثم تدخلا فيما بعد في شؤونها الداخلية من أجل إقامة نظام يرضى عنه الموجهون للاتهام بدرجة أكبر. ومن الواضح أن الولايات المتحدة تهدف إلى ''تغيير النظام'' وانهيار حكومة البلد هو و ''قانون كوريا الشمالية لحقوق الإنسان'' وتعيين مبعوث خاص لحقوق الإنسان في كوريا الشمالية. وتسارع الولايات المتحدة بتوجيه الاتهام إلى الآخرين ولكنها تلزم الصمت تجاه سجلها المروع المتعلق بحقوق الإنسان، والذي يتضمن أفعالاً مثل احتلال دولة مستقلة وذبح مدنييها. والأغنياء فقط هم الذين لديهم امتيازات في الولايات المتحدة. وليس أبو غريب وغوانتانامو سوى قمة جبل الجليد، وينبغي للولايات المتحدة أن تتأسف لانتهاكاتها الخطيرة لحقوق الإنسان. وينبغي لأستراليا أيضا أن تمتنع عن تطبيق معايير مزدوجة وأن تدلي ببيانات استفزازية ومضللة.

٧٤ - **السيد فوهيدوف** (أوزبكستان): قال إن مختلف التعليقات التي أدلت بها المملكة المتحدة (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) والولايات المتحدة الأمريكية وكندا تقوم على ادعاءات وشائعات، في محاولة للمناورة بمعايير حقوق الإنسان من أجل تحقيق غاياتها. وقال إن الاتحاد الأوروبي سوف يقدم مشروع قرار بشأن الأحداث في أنديجان، ومن الضروري إيضاح الظروف وبيان ما حدث بالضبط في أيار/مايو ٢٠٠٥، فقد قامت عدة جماعات مسلحة بالهجوم على وحدة عسكرية وأطلقت سراح ٥٠٠ سجين من سجيني البلدية وقامت بتسليحهم، وقد تعرض مسؤولون في إدارة البلدية للهجوم وأخذ الرهائن، وحاول المهاجمون الاستيلاء على أنديجان بدافع سياسي يتمثل في قلب الحكومة الدستورية لأوزبكستان. وقد رصد برلمان البلد التحقيق الذي أجرته السلطات المختصة إلى جانب فريق دولي يتألف من دبلوماسيين أجانب يعملون في البلد، الذي للأسف رفضت الولايات المتحدة والبلدان الأوروبية الانضمام إليه، وقالت إنها تفضل تحقيقا دوليا الذي سيمثل انتهاكا واضحاً لمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية لدولة ذات سيادة. وترى أوزبكستان في الدعوات إلى إجراء مثل هذا التحقيق نوعاً غير مبرر من الضغط على البلد، مما يدفع بآسيا الوسطى إلى الفوضى والاضطراب وإتاحة الفرصة أمام الإرهابيين والمتطرفين لاستغلال الموقف. وأي محاولة من جانب الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية لتضخيم القضية سوف تنطوي على تمييز ضد جهود أوزبكستان لبناء مجتمع حر وديمقراطي.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٨.